

الجمهورية العربية السعودية

جمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (1287)

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية سقيا الماء
بمنطقة مكة المكرمة



سياسة التدقيق لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب



الإصدار الأول

جميع الحقوق محفوظة © ٢٠٢٥ | جمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة | ترخيص رقم [1287]



0506668129 - 0533317455 0126599331

soqia_almaa www.soqia.org.sa




جمعية سقيا الماء
بمنطقة مكة المكرمة

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





سياسة التدقيق لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب

المادة الأولى:

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية أينما وردت في هذه السياسة، المعاني الموضحة امام كل منها:

الكلمة أو العبارة	التوضيح
النظام	نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية
المركز	المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
الجمعية	جمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة المسجلة لدى المركز برقم ١٢٨٧
الجمعية العمومية	أعلى جهة بالجمعية تتضمن مجموعة أعضاء أبدوا التزامهم تجاه الجمعية
مجلس الإدارة	عدد من الأعضاء المنتخبين لتولي مهام الاشراف على أنشطة الجمعية
السياسة	سياسة التدقيق لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب.
تمويل الإرهاب	تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر او غير مباشر لشخص او منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات او الأنشطة الإنسانية.

المادة الثانية:

يعتبر تدقيق فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب بالجمعية أمراً في غاية الأهمية، ويتطلب عملية مستقلة ومنهجية لضمان أن الجمعية تتبع أفضل الممارسات وتلتزم بالتشريعات والتوجيهات المعتمدة لمكافحة تمويل الإرهاب.

المادة الثالثة:

يجب على الجمعية استعراض وتقييم جميع السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب التي تنفذها، ويتضمن ذلك فحص السياسات المالية ومراجعتها والتحقق من هوية المتبرعين وتقييم آليات الإبلاغ والرصد.



المادة الرابعة:

تلتزم الجمعية بمراجعة جميع السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب للتأكد من أنها مطابقة للتشريعات والتوجيهات الوطنية والدولية.

المادة الخامسة:

يتعين على الجمعية تقديم تقييم شامل للمخاطر المحتملة المتعلقة بتمويل الإرهاب وتحليل الثغرات في السياسات والإجراءات الحالية.

المادة السادسة:

يجب أن يتلقى موظفي الجمعية ومنسوبيها تدريباً دورياً حول كيفية التعرف على مكافحة تمويل الإرهاب، وضمان رفع مستوى التوعية بهذا الأمر لديهم.

المادة السابعة:

ينبغي على الجمعية إجراء التدقيق الداخلي بانتظام لضمان تنفيذ السياسات والإجراءات بشكل صحيح وأهمية التحقق من فاعلية الضوابط المتخذة.

المادة الثامنة:

من المفيد للجمعية تعيين مراجعين خارجيين مستقلين لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب وتقديم التوصيات لتحسينها.

المادة التاسعة:

يجب على الجمعية توفير تقارير دورية حول جهود مكافحة تمويل الإرهاب بما في ذلك تقييم فاعلية السياسات والإجراءات واتخاذ التدابير اللازمة لتحسين الأداء.



المادة العاشرة:

ينبغي على الجمعية أن تتبع المعايير الدولية المعترف بها في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، مثل معايير مجموعة العمل المالي الدولية FATF.

المادة الحادية عشر:

- ١) تخضع هذه الساسة للمراجعة بصفة دورية عند الحاجة من قبل لجنة المكافآت والترشيحات، ويتم عرض التعديلات المقترحة على مجلس الإدارة لاعتمادها.
- ٢) تدخل هذه السياسة - في إصدارها الأول - نطاق التطبيق بعد اعتمادها من مجلس الإدارة، وتحل هذه السياسة محل كل ما يتعارض معها من إجراءات وقرارات ولوائح وسياسات بالجمعية في ذات الاختصاص، ولا يتم التعديل عليها إلا بموافقة المجلس.

تم اعتماد (سياسة التدقيق لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب)
باجتماع مجلس الادارة رقم / / وتاريخ / /

والله الموفق،،،



جمعية سقيا الماء
بمنطقة مكة المكرمة



☎ 0506668129 - 0533317455 ☎ 0126599331
📷 📺 📌 📧 📱 soqia_almaa 🌐 www.soqia.org.sa